

لسان العرب

(رَمَض) الرِّمَضُ والرِّمَضُ شِدَّةُ الحَرِّ والرِّمَضُ حَرٌّ الحِجَارَةُ مِنْ شِدَّةِ حَرِّ الشَّمْسِ وَقِيلَ هُوَ الحَرُّ والرِّجُوعُ عَنِ المَبَادِي إِلَى المَحَاضِرِ وَأَرْضُ رَمَضَةٍ الحِجَارَةُ والرِّمَضُ شِدَّةُ وَقْعِ الشَّمْسِ عَلَى الرَّمْلِ وَغَيْرِهِ وَالْأَرْضُ رَمَضَاءُ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَقِيلٍ فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ الفَيْءَ مِنْ شِدَّةِ الرِّمَضِ وَهُوَ بَفَتْحِ المِيمِ المَصْدَرُ يُقَالُ رَمَضَ يَرْمِضُ رَمَضًا وَرَمِضَ الإِنْسَانُ رَمِضًا مَضَى عَلَى الرِّمَضِ وَالْأَرْضُ رَمِضَةٌ وَرَمِضَ يَوْمُنَا بِالكُسْرِ يَرْمِضُ رَمِضًا اشْتَدَّ حَرُّهُ وَأَرْمِضَ الحَرُّ القَوْمَ اشْتَدَّ عَلَيْهِمُ وَالرِّمَضُ مَصْدَرُ قَوْلِكَ رَمِضَ الرَّجُلُ يَرْمِضُ رَمِضًا إِذَا احْتَرَقَتْ قَدَمَاهُ فِي شِدَّةِ الحَرِّ وَأَنْشَدَ فَهْنٌ مُعْتَرِضَاتُ وَالْحَمَى رَمِضُ وَالرِّيحُ سَاكِنَةٌ وَالظِّلُّ مُعْتَدِلٌ وَرَمِضَتِ قَدَمُهُ مِنَ الرَّمَضِ أَيْ احْتَرَقَتْ وَرَمِضَتِ الْغَنَمُ تَرْمِضُ رَمِضًا إِذَا رَعَتْ فِي شِدَّةِ الحَرِّ فَحَبِذَتْ رِثَاتُهَا وَأَكْبَادُهَا وَأَصَابَهَا فِيهَا قَرَحٌ وَفِي الْحَدِيثِ صَلَاةُ الْوَابِينَ إِذَا رَمِضَتِ الْفِصَالُ وَهِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي سَنَّهَا سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَقْتِ الضُّحَى عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ وَفِي الصَّحَاحِ أَيْ إِذَا وَجَدَ الفَصِيلُ حَرَّ الشَّمْسِ مِنَ الرِّمَضِ يَقُولُ فَصَلَاةَ الضُّحَى تِلْكَ السَّاعَةَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ هُوَ أَنْ تَحْمِيَ الرِّمَضُ وَهِيَ الرِّمَالُ فَتَبْرُكُ الْفِصَالُ مِنْ شِدَّةِ حَرِّهَا وَإِحْرَاقِهَا أَخْفَافُهَا وَفِي الْحَدِيثِ فَلَمْ تَكْتَحِلْ حَتَّى كَادَتْ عَيْنَاهَا تَرْمِضَانِ يَرَوِي بِالضَّادِ مِنَ الرِّمَضِ وَشِدَّةِ الحَرِّ وَفِي حَدِيثِ صَفِيَّةَ تَشَكَّيْتُ عَيْنَيْهَا حَتَّى كَادَتْ تَرْمِضُ فَإِنْ رَوِيَ بِالضَّادِ أَرَادَ حَتَّى تَحْمِيَ وَرَمِضَ الْفِصَالُ أَنْ تَحْتَرِقَ الرِّمَضُ وَهُوَ الرَّمْلُ فَتَبْرُكُ الْفِصَالُ مِنْ شِدَّةِ حَرِّهَا وَإِحْرَاقِهَا أَخْفَافُهَا وَفَرَّاسِنُهَا وَيُقَالُ رَمِضَ الرَّاعِي مَوَاشِيَهُ وَأَرْمَضَهَا إِذَا رَعَاهَا فِي الرِّمَضِ وَأَرْمَضَهَا عَلَيْهَا وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَاعِي الشَّاءِ عَلَيْكَ الظِّلَّ لَفَ مِنَ الْأَرْضِ لَا تُرْمِضُهَا وَالظِّلَّ لَفَ مِنَ الْأَرْضِ الْمَكَانَ الْغَلِيظَ الَّذِي لَا رَمَضَاءَ فِيهِ وَأَرْمَضْتَنِي الرِّمَضُ مَضَاءُ أَيْ أَحْرَقْتَنِي يُقَالُ رَمِضَ الرَّاعِي مَاشِيَتَهُ وَأَرْمَضَهَا إِذَا رَعَاهَا فِي الرِّمَضِ وَالرِّمَضُ وَالتَّزْمِضُ صَيْدُ الطَّيْرِ فِي وَقْتِ الْهَاجِرَةِ تَتَّبِعُهُ حَتَّى إِذَا تَفَسَّخَتْ قَوَائِمُهُ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ أَخَذَتْهُ وَتَرْمِضُهَا الصَّيْدُ رَمِضًا فِي الرَّمَضِ حَتَّى احْتَرَقَتْ قَوَائِمُهُ فَأَخَذَنَاهُ وَوَجَدَتْهُ فِي جَسَدِي رَمِضَةً أَيْ كَالْمَلِيلَةِ وَالرِّمَضُ حُرْقَةٌ الْغَيْظُ وَقَدْ أَرْمَضَهُ الْأَمْرُ وَرَمِضَ لَهُ وَقَدْ أَرْمَضَنِي هَذَا الْأَمْرُ فَارْمِضْتُ قَالَ رُؤْبَةُ وَمَنْ تَشَكَّى مُغْلَةً الْإِرْمَاضِ أَوْ خُلَّةً أَعْرَكَتْ بِالْإِرْمَاضِ قَالَ أَبُو

عمرو الإِرْمَاضُ كُلُّ مَا أَوْجَعَ يَقَالُ أَرْمَضَنِي أَيْ أَوْجَعَنِي وَارْتَمَضَ الرَّجُلُ مِنْ
 كَذَا أَيْ اشْتَدَّ عَلَيْهِ وَأَقْلَقَهُ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ إِنَّ أُنْحِيَاءَ مَاتَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ
 وَوُجِدَ فِي مَرْمَضِهِ حَيْثُ ارْتَمَضَ عَسَاقِلُ وَجِيداً فِيهَا قَضَضُ وَارْتَمَضَتِ كَبِدُهُ
 فَسَدَتْ وَارْتَمَضَتْ لِفْلَانٍ حَزَنَتْ لَهُ وَالرَّمَضِيُّ مِنَ السَّحَابِ وَالْمَطَرِ مَا كَانَ فِي آخِرِ
 الْقَيْظِ وَأَوَّلِ الْخَرِيفِ فَالسَّحَابُ رَمَضِيٌّ وَالْمَطَرُ رَمَضِيٌّ وَإِنَّمَا سُمِّيَ رَمَضِيّاً
 لِأَنَّهُ يَدْرِكُ سُخُونَةَ الشَّمْسِ وَحَرَّهَا وَالرَّمَضُ الْمَطَرُ يَأْتِي قُبُلَ الْخَرِيفِ فَيَجِدُ الْأَرْضَ حَارَّةً
 مُحْتَرَقَةً وَالرَّمَضِيَّةُ آخِرُ الْمَيَرِّ وَذَلِكَ حِينَ تَحْتَرِقُ الْأَرْضُ لِأَنَّ أَوَّلَ الْمَيَرِّ
 الرَّبَعِيَّةُ ثُمَّ الصَّيْفِيَّةُ ثُمَّ الدَّهْنِيَّةُ وَيُقَالُ الدَّهْنِيَّةُ ثُمَّ
 الرَّمَضِيَّةُ وَرَمَضَانُ مِنْ أَسْمَاءِ الشُّهُورِ مَعْرُوفٌ قَالَ جَارِيَةٌ فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي تَقَطَّعَ
 الْحَدِيثَ بِالْإِيْمَاضِ أَيْ إِذَا تَبَسَّصْتُمْ قَطَّعَ النَّاسُ حَدِيثَهُمْ وَنَظَرُوا إِلَى تَغَرُّهَا قَالَ
 أَبُو عَمْرٍو مُطَرَّرٌ هَذَا خَطَأٌ الْإِيْمَاضُ لَا يَكُونُ فِي الْفَمِ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْعَيْنَيْنِ وَذَلِكَ
 أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَنَظَرَتْ إِلَيْهِمْ فَاسْتَغْلَوْا بِحَسَنِ نَظَرِهَا عَنِ الْحَدِيثِ وَمَضَتْ وَالْجَمْعُ
 رَمَضَانَاتٌ وَرَمَاضِينَ وَأَرْمِضَاءُ وَأَرْمِضَةٌ وَأَرْمِضُ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَلَيْسَ بِثَبَتٍ
 قَالَ مَطَرُزٌ كَانَ مُجَاهِدٌ يَكْرَهُ أَنْ يُجْمَعَ رَمَضَانُ وَيَقُولُ بَلْغَنِي أَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ
 عَزَّ وَجَلَّ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ لَمَّا نَقَلُوا أَسْمَاءَ الشُّهُورِ عَنِ اللُّغَةِ الْقَدِيمَةِ سَمَوْهَا بِالْأَزْمَنَةِ الَّتِي
 هِيَ فِيهَا فَوَافَقَ رَمَضَانُ أَيَّامَ رَمَضِ الْحَرِّ وَشَدَّتْهُ فَسَمِّيَ بِهِ الْفَرَّاءُ يُقَالُ هَذَا شَهْرُ
 رَمَضَانَ وَهُمَا شَهْرَا رَبِيعٍ وَلَا يَذْكُرُ الشَّهْرَ مَعَ سَائِرِ أَسْمَاءِ الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ يُقَالُ هَذَا شَعْبَانُ قَدْ
 أَقْبَلَ وَشَهْرُ رَمَضَانَ مَا خُذَ مِنْ رَمَضِ الصَّائِمِ يَرْمِضُ إِذَا حَرَّ جَوْفُهُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ وَشَاهِدُ شَهْرِي رَبِيعٍ قَوْلُ أَبِي
 ذُؤَيْبٍ بِهِ أَبْلَغَتْ شَهْرِي رَبِيعٍ كَلَامَهُمَا فَقَدْ مَارَ فِيهَا نَسْؤُهَا وَاقْتَرَارُهَا
 نَسْؤُهَا سَمَنُهَا وَاقْتَرَارُهَا شَبَعُهَا وَأَتَاهُ فَلَمْ يُصْبِغْهُ فَرَمَضُ وَهُوَ أَنْ
 يَنْتَظِرَهُ شَيْئاً الْكَسَائِي أَتَيْتُهُ فَلَمْ أَجِدْهُ فَرَمَضْتُهُ تَرْمِضُ قَالَ شَمْرُ تَرْمِضُهُ
 أَنْ تَنْتَظِرَهُ شَيْئاً ثُمَّ تَمَضِي وَرَمَضَ النَّصْلُ يَرْمِضُهُ وَيَرْمِضُهُ رَمَضاً حَدَّثَهُ ابْنُ
 السَّكَيْتِ الرَّمَضُ مُصْدَرُ رَمَضَتْ النَّصْلُ رَمَضاً إِذَا جَعَلْتَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ثُمَّ دَقَقْتَهُ
 لِيَرْقَّ وَسَكَّيْنُ رَمِضُ بَيْنَ الرَّمَاضَةِ أَيْ حديدٌ وَشَفْرَةٌ رَمِضُ وَنَصْلُ
 رَمِضُ أَيْ وَقِيْعٌ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلْوَضَّاحِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَإِنْ شِئْتَ فَاقْتُلْنَا
 بِمُوسَى رَمِضَةً جَمِيعاً فَقَطَّعْنَا بِهَا عُقَدَ الْعُرَا وَكُلَّ حَادٍ رَمِضُ
 وَرَمَضْتُهُ أَنَا أَرْمِضُهُ وَأَرْمِضُهُ إِذَا جَعَلْتَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ أَمْ لَسَّيْنِ ثُمَّ دَقَقْتَهُ
 لِيَرْقَّ وَفِي الْحَدِيثِ إِذَا مَدَحْتَ الرَّجُلَ فِي وَجْهِهِ فَكَأَنَّمَا أَمْرَرْتَ عَلَى حَلْقِهِ مُوسَى
 رَمِضاً قَالَ شَمْرُ الرَّمِضُ الْحَدِيدُ الْمَاضِي فَعَرِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ وَقَالَ وَمَا رُمِضَتْ

عِنْدَ الْقُيُونِ شِفَارُ أَيُّ أُحْدَتٍ وَقَالَ مُدْرِكُ الْكَلَابِي فِيمَا رَوَى أَبُو تَرَابٍ عَنْهُ
أَرْبَعُ تَمَزَّتِ الْفَرَسُ بِالرَّجْلِ وَارْتَمَضَتْ بِهِ أَيُّ وَثَبَتْ بِهِ وَالْمَرْمُوضُ الشَّوَاءُ
الْكَبِيرُ وَمَرَرْنَا عَلَى مَرْمِضٍ شَاةٍ وَمَنْدَدِهِ شَاةٍ وَقَدْ أَرْمَضَتْ الشَّاةُ فَأَنَا
أَرْمِضُهَا رَمَضًا وَهُوَ أَنْ تَسْلُخَهَا إِذَا ذَبَحْتَهَا وَتَبْقُرَ بطنها وتخرج حُشْوَتَهَا
ثُمَّ تُوقَدُ عَلَى الرَّضَافِ حَتَّى تَحْمَرَّ فَتَصِيرُ نَارًا تَقْدُ ثُمَّ تَطْرَحُهَا فِي جُوفِ الشَّاةِ
وَتَكْسِرُ ضُلُوعَهَا لِتَنْطَبِقَ عَلَى الرِّضَافِ فَلَا يَزَالُ يَتَابَعُ عَلَيْهَا الرَّضَافُ الْمُحْرِقَةُ حَتَّى يَعْلَمَ
أَنَّهَا قَدْ أَرْمَضَتْ لَحْمَهَا ثُمَّ يُقْشَرُ عَنْهَا جُلْدُهَا الَّذِي يَسْلَخُ عَنْهَا وَقَدْ اسْتَوَى لَحْمُهَا
وَيُقَالُ لَحْمُ مَرْمُوضٍ وَقَدْ رُمِضَ رَمَضًا ابْنُ سَيِّدِهِ رَمَضَ الشَّاةِ يَرْمِضُهَا رَمَضًا
أَوْ قَدْ عَلَى الرِّضْفِ ثُمَّ شَقَّ الشَّاةَ شَقًّا وَعَلَيْهَا جُلْدُهَا ثُمَّ كَسَّرَ ضُلُوعَهَا مِنْ بَاطِنٍ لِتَطْمِئْنَ
عَلَى الْأَرْضِ وَتَحْتَهَا الرِّضْفُ وَفَوْقَهَا الْمَلَاةُ وَقَدْ أَوْقَدُوا عَلَيْهَا فَإِذَا نَضَجَتْ
قَشَرُوا جُلْدَهَا وَأَكَلُوهَا وَذَلِكَ الْمَوْضِعُ مَرْمِضُ وَاللَّحْمُ مَرْمُوضٌ وَالرَّمِيزُ قَرِيبٌ مِنْ
الْحَنْدِيزِ غَيْرَ أَنَّ الْحَنْدِيزَ يَكْسَرُ ثُمَّ يُوقَدُ فَوْقَهُ وَارْتَمَضَ الرَّجُلُ فَسَدَ بطنه
وَمَعِدَتُهُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ